الله صلى الله عليه وسلم فلما سلم رسول الله صلى الله عليه وسلم
وفرغ من الصلاة فقام معاذ فقضى ما فاته منها فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان معاذا سن لكم سنة فاتبعوها هذا هو
المعروف من لفظ السنة في موضع عنها وهذا بخلاف العمائم فان ر
سول الله صلى الله عليه وسلم لم يسن لامته لبسها بل كانت هي عادة
العرب قبل الاسلام وبعده فما وجه تسميتها بالسنة وتخصيصها لو
كانوا يعلمون واذا كانوا لا يعلمون انها ليست سنة فهلا سألوا اذا
هم لم يعلموا فانما دواء العي السؤال وقد حدثني بعض الاخوان
ممن لا اتهمه انه اجتمع باناس ممن دخل في الدين وعندهم هؤلاء
المتنطعين فسمعه وهو يقول لهم لا تسلموا على فلان فانه قد
لبس السنة ثم تركها وتركها بعد لبسها ردة عن الاسلام وهذا
شيء لم يبلغه الخوارج فان الخوارج يكفرون بالذنوب وهؤلاء
يكفرون بما هو من قسم المباحات فنعوذ بالله من رين الذنوب
وانتكاس القلوب ثم لو قدرنا ان لبس هذه العصائب سنة و
افضى الامر بلبسها الى هذه المفسدة لكان الواجب تركها والنهي عن
لبسها وقد نهى مالك رضي الله عنه عن صيام ستة الايام
التي من شوال لما بلغه ان ناسا يوجبون صيامها فانكر ذلك و
نهى عن صيامها سدا للذريعة ودفعا لهذا التوهم وبلغني
ايضا عن هؤلاء انهم يامرون النساء بلبس هذه العصائب وقد
شا

بعض

شاهدناها على رؤوسهن وهذا لازم على هذا المذهب اذ كان
المقصود بها تمييز من دخل في هذا الدين عن من لم يدخل فيه ويكون
هذا الشعار لهم يعرفون به وقد ذكر شيخ الاسلام في الاختيا
رات في باب اللباس ما نصه ومما ابتدع من لبس الرجال مثل العما
مة والخف والقباء الذي للرجال والثياب التي تبدي مقاطع خلقها
والثوب الرقيق الذي لا يستر البشرة وغير ذلك فان المرأة تنهى
عنه وعلى وليها كابيها وزوجها ان ينهاها عن ذلك وهذه
العمائم التي تلبسها النساء على رؤوسهن حرام بلا ريب انتهى فهذا
بعض جنايات هؤلاء على الدين لما ابتدعوا هذه البدع
فيه وشرعوا للناس من الدين ما لم ياذن به الله ولو انهم اقتصر
وا على مجرد لبسها للرجال ولم يجعلوا ذلك سنة ولا شعارا
محدثا في الاسلام لكان لبسها من الامور المباحة التي لا يثاب فا
علها ولا يعاقب تاركها فصل ولما فرغنا من تسويد هذه الاورا
ق ولنا في حال تسويدها قد احسنا الظن بمن نقلها وبقي في
النفس اشكال وتردد هل هذا النقل كله من كلام شيخ الاسلام
ابن تيمية قدس الله روحه ام لا حتى بلغني انه انما نقل هذ
ه الورقة من مجموع المنقور فاحضرنا ما نقله المنقور في
مجموعه وقابلناه وبين هذه الورقة المنقول له بحضر
ة الشيخ سعد ابن الشيخ حمد ابن عتيق فاذا هو قد لبس

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)